

تفسير البغوي

قوله تعالى : 37 - { وإذ تقول للذي أنعم الله عليه وأنعمت عليه أمسك عليك زوجك } الآية
نزلت في زينب وذلك أن رسول الله ﷺ لما زوج زينب من زيد مكثت عنده حيناً ثم إن رسول الله ﷺ أتى زيدا ذات يوم لحاجة فأبصر زينب قائمة في درع وخمار وكانت بيضاء جميلة ذات خلق من
أتم نساء قريش فوقع في نفسه وأعجبه حسنهما فقال : سبحان الله مقلب القلوب وانصرف فلما
جاء زيد ذكرت ذلك له ففطن زيد فألقى في نفس زيد كراهيتها في الوقت فأتى رسول الله ﷺ فقال
: إني أريد أن أفارق صاحبتي قال : ما لك أرايك منها شيء ؟ قال : لا والله يا رسول الله ﷺ ما
رأيت منها إلا خيراً ولكنها تتعظم علي لشرفها وتؤذيني بلسانها فقال له النبي ﷺ أمسك عليك
زوجتك يعني : زينب بنت جحش { واتقوا الله } في أمرها ثم طلقها زيد فذلك قوله D : .
{ وإذ تقول للذي أنعم الله عليه } بالإسلام { وأنعمت عليه } بالإعتاق وهو زيد بن حارثة :
أمسك عليك زوجك واتقوا الله } فيها ولا تفارقها { وتخفي في نفسك ما الله مبديه } أي : تسرفي
نفسك ما الله مظهره أي : كان في قلبه لو فارقها فتزوجها .
وقال ابن عباس : حبها وقال قتادة : ود أنه طلقها .
{ وتخشى الناس } قال ابن عباس والحسن : تستحييهم .
وقيل : تخاف لائمة الناس أن يقولوا : أمر رجلاً بطلاق امرأته ثم نكحها .
{ والله أحق أن تخشاه } قال عمر وابن مسعود وعائشة ما نزلت على رسول الله ﷺ آية هي أشد
عليه من هذه الآية .
وروي عن مسروق قال : قالت عائشة : لو كنتم النبي ﷺ شيئاً مما أوحى إليه لكنتم هذه الآية :
{ وتخفي في نفسك ما الله مبديه } .
وروي سفيان بن عيينة عن علي بن زيد بن جدعان قال : سألتني علي بن الحسين زين العابدين
ما يقول الحسن في قوله : { وتخفي في نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه }
؟ قلت : يقول لما جاء زيد إلى النبي ﷺ فقال : يا نبي الله ﷺ إني أريد أن أطلق زينب فأعجبه
ذلك فقال : أمسك عليك زوجتك واتقوا الله فقال علي بن الحسين : ليس كذلك كان الله تعالى قد
أعلمه أنها ستكون من أزواجه وأن زيدا سيطلقها فلما جاء زيد وقال : إني أريد أن أطلقها
قال له : أمسك عليك زوجك فعاتبه الله وقال : لم قلت : أمسك عليك زوجك وقد أعلمتك أنها
ستكون من أزواجك ؟ .

وهذا هو الأولى والأليق بحال الأنبياء وهو مطابق للتلاوة لأن الله علم أنه يبدي ويظهر ما
أخفاه ولم يظهر غير تزويجها منه فقال : زوجناكها فلو كان الذي أضره رسول الله ﷺ محبتها

أو إرادة طلاقها لكان يظهر ذلك لأنه لا يجوز أن يخبر أنه يظهره ثم يكتمه فلا يظهره فدل على أنه إنما عوتب على إخفاء ما أعلمه [] أنها ستكون زوجة له وإنما أخفاه استحياء أن يقول لزيد : التي تحتك وفي نكاحك ستكون امرأتي وهذا قول حسن مرض وإن كان القول الآخر وهو أنه أخفى محبتها أو نكاحها لو طلقها لا يقدر في حال الأنبياء لأن العبد غير ملوم على ما يقع في قلبه في مثل هذه الأشياء ما لم يقصد فيه المأثم لأن الود وميل النفس من طبع الشر .
وقوله : { أمسك عليك زوجك واتق [] } أمر بالمعروف وهو خشية لا إثم فيه .
وقوله تعالى : { وا [] أحق أن تخشاه } لم يرد به أنه لم يكن يخشى [] فيما سبق فإنه عليه السلام قد قال : [أنا أخشاكم [] وأتقاكم له] ولكنه لما ذكر الخشية من الناس ذكر أن [] تعالى أحق بالخشية في عموم الأحوال وفي جميع الأشياء .
قوله D : { فلما قضى زيد منها وطرا } أي : حاجة من نكاحها { زوجناكها } وذكر قضاء الوطر ليعلم أن زوجة المتبنى تحل بعد الدخول بها .
قال أنس : كانت زينب تفتخر على أزواج النبي A فتقول : زوجكن أهاليكن زوجني [] من فوق سبع سموات .

وقال الشعبي : كانت زينب تقول للنبي A : إني لأدل عليك بثلاث ما من نسائك امرأة تدل بهن : جدي وجدك واحد إني أنكحنيك [] في السماء وإن السفير لجبريل عليه السلام .
أخبرنا إسماعيل بن عبد القاهر أخبرنا عبد الغفار بن محمد أخبرنا محمد بن عيسى الجلودي أخبرنا إبراهيم بن محمد بن سفيان أخبرنا مسلم بن الحجاج حدثني محمد بن حاتم بن ميمون أخبرنا بهز أخبرنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس قال : لما انقضت عدة زينب قال رسول [] A لزيد : فاذكرها علي قال : فانطلق زيد حتى أتاها وهي تخمر عجينها قال فلما رأيتها عظمت في صدري حتى ما أستطيع أن أنظر إليها لأن رسول [] A ذكرها فوليتها ظهري ونكصت على عقبي فقلت : يا زينب أرسل رسول [] A يذكرك .
قالت : ما أنا بصانعة شيئا حتى أوامر ربي فقامت إلى مسجدتها ونزل القرآن وجاء رسول [] A فدخل عليها بغير إذن .

قال : ولقد رأيتنا أن رسول [] A أطمعنا الخبز واللحم حتى امتد النهار فخرج الناس وبقي رجال يتحدثون في البيت بعد الطعام فخرج رسول [] A فاتبعته فجعل يتبع حزن نساءه يسلم عليهن ويقلن : يا رسول [] كيف وجدت أهلك ؟ قال : فما أدري أنا أخبرته أن القوم قد خرجوا أو أخبرني .

قال : فانطلق حتى دخل البيت فذهبت أدخل معه فألقى الستر بيني وبينه ونزل الحجاب .
أخبرنا عبد الواحد المليحي أخبرنا أحمد بن عبد [] النعيمي أخبرنا محمد بن يوسف أخبرنا محمد بن إسماعيل أخبرنا سليمان بن حرب أخبرنا حماد بن ثابت عن أنس قال : [ما أولم

النبي A على شيء من نسائه ما أولم على زينب أولم بشاة [.

أخبرنا محمد بن عبد □ الصالحي أخبرنا أبو سعيد محمد بن موسى الصيرفي أخبرنا أبو العباس الأصبغ أخبرنا محمد بن هشام بن ملاس النمري أخبرنا مروان الفزاري أخبرنا حميد عن أنس قال : [أولم رسول □ A حين ابتنى بزینب بنت جحش فأشبع المسلمین خبزا ولحما] . قوله D : { لكي لا يكون على المؤمنین حرج } إثم { في أزواج أدعيائهم إذا قضاوا منهن وطرا } والأدعياء : جمع الدعي وهو المتبني يقول : زوجناك زينب وهي امرأة زيد الذي تبنيته ليعلم أن زوجة المتبني حلال للمتبني وإن كان قد دخل بها المتبني بخلاف امرأة ابن الصلب فإنها لا تحل للأب .

{ وكان أمر □ مفعولا } أي : كان قضاء □ ماضيا وحكمه نافذا وقد قضى في زينب أن

يتزوجها رسول □ A